

المملكة المغربية



وزارة التربية الوطنية
والتعليم العالي
وتكوين الأطر
والبحوث العلمي

مقرر لكتابة الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي المكلفة بالتعليم المدرسي، رقم 151 بتاريخ 14 رمضان 1431 الموافق 25 أغسطس 2010 بشأن تنظيم السنة الدراسية بقطاع التعليم المدرسي برسم الموسم الدراسي 2010/2011

إن كاتبة الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي المكلفة بالتعليم المدرسي؛

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، كما وقع تغييره وتتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
وعلى قرار وزير التربية الوطنية رقم 2071.01 الصادر في 7 رمضان 1422 (23 نونبر 2001) بشأن النظام المدرسي في التعليم الأولي والابتدائي والثانوي؛
وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2383.06 صادر في 23 رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) بشأن تنظيم امتحانات نيل شهادة الدروس الابتدائية؛
وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2385.06 صادر في 23 من رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) بشأن تنظيم امتحانات نيل شهادة البكالوريا؛
وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2521.09 صادر في 20 من رمضان 1430 (10 شتنبر 2009) بشأن تنظيم امتحانات نيل شهادة السلك الإعدادي؛
وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1.09 الصادر في 3 محرم 1430 (31 ديسمبر 2008) بتفويض بعض الاختصاصات إلى كاتبة الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي المكلفة بالتعليم المدرسي كما وقع تغييره.
قررت ما يلي:

الباب الأول: إجراءات الدخول المدرسي والانطلاق الفعلي للدراسة

المادة 1

يهدف هذا المقرر إلى تحديد مختلف المحطات والعمليات والأنشطة المبرمجة برسم الموسم الدراسي 2010 - 2011 مع مواعيد إنجازها، وذلك استناداً إلى النصوص التشريعية والمذكرات التنظيمية الصادرة بشأنها.

المادة 2

يلتحق أطر وموظفو الإدارة التربوية، وهيئات التفتيش، والأطر المكلفة بتسيير المصالح المادية والمالية، وهيأة التوجيه والتخطيط التربوي، وهيأة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي والأطر الإدارية المشتركة، بجمع درجاتهم، بعملهم يوم الأربعاء فاتح شتنبر 2010.

ويستأنف أطر التدريس عملهم يوم الخميس 2 شتنبر 2010.

يلتحق أطر التدريس الجدد بنيابات وأكاديميات تعيينهم يوم الخميس 2 شتنبر 2010 لتوقيع محاضر الالتحاق وتسلم رسائل تعيينهم.

يتم توقيع محاضر الالتحاق وفق مايلي:

- بالمؤسسات التعليمية بالنسبة لهيئة التدريس وأطر الإدارة التربوية والأطر المكلفة بتسيير المصالح المادية والمالية وهيأة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي؛

- بالنيابات الإقليمية بالنسبة للمفتشين وللمستشارين في التوجيه والتخطيط التربوي ؛

- بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بالنسبة لهيئات تنسيق التفتيش الجهوي والتخصصي.

المادة 3

تخصص الفترة الممتدة ما بين 1 و8 شتنبر 2010 لإنهاء العمليات المتعلقة بإعداد الدخول المدرسي، وتتم خلالها:

- **على مستوى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية**
 - إتمام كافة العمليات واتخاذ الترتيبات اللازمة لانطلاق السنة الدراسية في أحسن الظروف، وخاصة تعيين الأساتذة الجدد، والإجراءات المتعلقة بضمان انطلاق الإطعام المدرسي والنقل المدرسي، وفتح الدخليات، وتمكين التلميذات والتلاميذ من الكتب واللوازم المدرسية واللباس الموحد؛
 - اتخاذ كافة الاستعدادات والتدابير اللازمة لتأطير وتتبع عملية توزيع اللوازم والكتب المدرسية المستعملة والجديدة في إطار المبادرة الملكية "مليون محفظة"؛
 - تفعيل عملية قافلة التعبئة الاجتماعية لتشجيع الإقبال على التمدريس والتصدي لعدم الالتحاق بالمدرسة، وإعادة دمج الأطفال المنقطعين عن الدراسة بمن فيهم الذين تم التواصل معهم وإحصاؤهم خلال عملية "من الطفل إلى الطفل"؛
 - إنهاء عملية توزيع مناطق التفتيش في ضوء نتائج الحركة الانتقالية الوطنية باعتماد خريطة المناطق التربوية؛
 - إتمام تشكيل المجالس الإقليمية والمجالس الجهوية لتنسيق التفتيش؛
 - إرساء آليات تأمين الزمن المدرسي للمتعلّمين والمتعلمين؛
 - تفعيل الفرق المحلية والإقليمية والجهوية المكلفة بتنفيذ وتتبع مشروع "جيل مدرسة النجاح"؛
 - استكمال الترتيبات اللازمة لانتداب الأستاذ(ة) المرشد(ة) تبعاً لخصوصية كل سلك تعليمي؛
 - الإشراف على استكمال تأهيل فضاءات التدريس خاصة بالنسبة للمستويين الأول والثاني من التعليم الابتدائي، واقتناء وسائل عمل الأستاذ(ة)؛
 - تنظيم اجتماعات بداية السنة الدراسية مع هيأة التفتيش ومع مديري المؤسسات التربوية قبل 5 شتنبر 2010، لتقديم مقرر تنظيم السنة الدراسية ومستجدات الموسم التربوي وآليات تفعيلها؛

على مستوى المؤسسات التعليمية

- مواصلة عملية تسجيل وإعادة تسجيل المتعلمين والمتعلمين الذين لم يتمكنوا من التسجيل خلال الفترة الأولى (يوليو 2010)؛
- ضمان انطلاق الإطعام المدرسي وفتح الدخليات وتوزيع اللوازم والكتب المدرسية المستعملة والجديدة على المتعلمين والمتعلمين قبل الانطلاق الفعلي للدراسة يوم 16 شتنبر 2010؛
- تنظيم عملية قافلة التعبئة الاجتماعية لتشجيع ودعم التمدريس ومحاربة ظاهرة عدم الالتحاق بالمدرسة؛

- تهييء الوثائق اللازمة لانطلاق الدراسة وهي: استعمالات الزمن، جداول الحصص، لوائح المتعلمات والمتعلمين لمختلف الأقسام، دفاتر النصوص، أوراق الغياب، أوراق التنقيط، البرامج الدراسية والوثائق التربوية بالنسبة للمدرسين الجدد.
- استكمال عملية إسناد أقسام المستويين الأول والثاني من التعليم الابتدائي في إطار مشروع "جيل مدرسة النجاح";
- تزويد أطر هيئة التدريس بملف تربوي يتضمن مقرر تنظيم السنة الدراسية ولوائح المتعلمات والمتعلمين للأقسام المسندة إليهم وجداول الحصص. ويتعين الحرص على إسناد حصة أسبوعية تامة لجميع الأساتذة، وتضمن جداول الحصص غير التامة حصصا لأنشطة داعمة أو أنشطة مندمجة؛
- عقد الاجتماعات مع أطر هيئة التدريس قصد تقديم مقرر تنظيم السنة الدراسية وإطلاعهم على مستجدات الموسم التربوي وإجراءات تأمين الزمن المدرسي، وانتداب الأستاذة(ة) الكفيلة(ة) بالنسبة لكل قسم من أقسام المؤسسة.

المادة 4

- ابتداء من يوم الجمعة 3 شتنبر إلى غاية يوم الخميس 30 شتنبر 2010، يقوم أطر التفتيش في مختلف المجالات والتخصصات، والمكلفون بمهام تنسيق التفتيش الجهوي بما يلي:
- تنظيم زيارات للمؤسسات التعليمية، وعقد اجتماعات مع أطر الإدارة التربوية والتوجيه والمصالح المادية والمالية وأطر هيئة التدريس، بشكل عام، والجهد منهم بشكل خاص، لإطلاعهم على المستجدات، والتأكد من توفر الجهد منهم على البرامج الدراسية والوثائق التربوية؛
- العمل على معالجة القضايا المطروحة في مختلف المجالات؛
- المصادقة على جداول الحصص النهائية بالمؤسسات كلما أمكن ذلك، على أن يتم التأكد من إسناد حصة أسبوعية تامة لجميع الأساتذة، و تضمين جداول الحصص غير التامة، حصصا لأنشطة داعمة أو أنشطة مندمجة. ويتم المصادقة على جداول الحصص في خمس نسخ يحتفظ كل من المفتش التربوي وإدارة المؤسسة بنسخة، وتوجه باقي النسخ إلى كل من الأستاذة(ة) المعني بالأمر ونيابة الوزارة والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين؛
- التأكد من اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق الدراسة في الوقت المحدد لها، وتأمين حق المتعلمات والمتعلمين في الاستفادة الكاملة من الحصص الدراسية المقررة؛
- موافاة الأكاديمية والنيابة في نهاية كل يوم بتقارير مركزة حول الزيارات المنجزة.

المادة 5

- يقوم مديرو المؤسسات التعليمية بتوجيه:
- جداول الحصص التي تعذرت المصادقة عليها، وفق ما هو محدد في المادة الرابعة، إلى المفتشين قبل 30 شتنبر 2010 للمصادقة عليها وإرجاعها إلى المؤسسة في أجل أقصاه 15 أكتوبر 2010؛
- نسختين من جداول الحصص الخاصة بالأستاذات والأساتذة وأعضاء طاقم الإدارة التربوية إلى النيابة قبل 30 أكتوبر 2010؛
- نسخة من استعمالات الزمن الخاصة بأقسام المؤسسة إلى النيابة قبل 30 شتنبر 2010.

المادة 6

- على مستوى المؤسسات التعليمية، يخصص يوم الاثنين 13 شتنبر 2010 لإتمام مختلف العمليات التقنية المرتبطة بالدخول المدرسي بإشراف من الإدارة التربوية وبمشاركة هيئة التدريس للمؤسسة التعليمية. كما تشارك جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ والشركاء في إعداد برنامج حفل عيد المدرسة، وتوفير شروط ضمان انطلاق الدراسة في التاريخ المحدد لها.

المادة 7

- يخصص يوم الثلاثاء 14 شتنبر 2010 للدخول التدريجي للمتعلقات والمتعلمين وفق ما يلي:
- الفترة الصباحية: استقبال متعلقات ومتعلمي جيل مدرسة النجاح (المستويات الأول والثاني من سلك التعليم الابتدائي)، والسنة الأولى من الثانوي الإعدادي والجذع المشترك من الثانوي التأهيلي؛
- الفترة الزوالية: استقبال متعلقات ومتعلمي باقي المستويات الدراسية.
- ويتم خلال هذا اليوم:
- تعريف المتعلقات والمتعلمين بفضاءات المؤسسة وحثهم على صيانتها والمحافظة عليها؛
- مدهم باستعمال الزمن الأسبوعي؛
- الشروع في توزيع اللوازم والكتب المدرسية في إطار المبادرة الملكية "مليون محفظة" على أساس إتمام هذه العملية يوم 15 شتنبر 2010؛
- إطلاعهم على النظام الداخلي وحثهم على ضرورة الالتزام به وتجنب كل أشكال هدر الزمن المدرسي؛
- تهيئتهم للمشاركة في حفل عيد المدرسة.

المادة 8

تحتفل المؤسسات التعليمية يوم الأربعاء 15 شتنبر 2010 بعيد المدرسة تحت شعار: "جميعا من أجل مدرسة النجاح"

ويشارك أطر هيئة التدريس إلى جانب أطر الإدارة التربوية في تنشيط وتأطير الأنشطة المبرمجة في هذا اليوم بمساهمة مفتشات ومفتشي مجموعة عمل المنطقة التربوية وجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ وأسرههم وشركاء المؤسسة.

ويستهل هذا اليوم بتحية العلم وأداء النشيد الوطني، بشكل جماعي، كما تتم مواصلة توزيع اللوازم والكتب المدرسية في إطار المبادرة الملكية "مليون محفظة".

المادة 9

تنطلق الدراسة بشكل فعلي يوم الخميس 16 شتنبر 2010، وتخصص الحصة الأولى لكل مادة أوجزء منها لإخبار المتعلمين والمتعلمين بمختلف الجوانب المتعلقة بتنظيم الدراسة وأشكال التقويم والدعم التربويين ومواعيد المراقبة المستمرة والامتحانات مع حثهم على ضرورة المواظبة على حضور الحصص الدراسية المقررة، وعلى المحافظة على الكتب واللوازم المدرسية الموزعة عليهم في إطار المبادرة الملكية "مليون محفظة".

ويتعين الشروع في مراقبة غياب التلميذات والتلاميذ استنادا إلى اللوائح الرسمية المسلمة من طرف إدارة المؤسسة وكذا تعبئة المذكرة اليومية ودفاتر النصوص ابتداء من هذا اليوم.

المادة 10

تخصص الحصص الدراسية الأولى لتشخيص المكتسبات الدراسية القبلية الضرورية لإنجاز البرامج المقررة. كما يتم تمرير الروايز الخاصة ببرنامج تقويم المستلزمات الدراسية واستثمار نتائجها على مستوى القسم وعلى مستوى المجالس التربوية والمجالس التعليمية ومجالس الأقسام بالنسبة للمستويات والمواد المعنية خلال الفترة الممتدة بين 22 و 29 شتنبر 2010.

المادة 11

تخصص الفترة الممتدة من 3 إلى 30 شتنبر 2010 للتعبير عن رغبات إعادة التوجيه وانعقاد اللجن الخاصة للبت في هذه الرغبات، وتتاح فرصة استرداكية للتلميذات والتلاميذ لتقديم طلبات إعادة التوجيه إلى غاية 30 نونبر 2010.

الباب الثاني: مجالس المؤسسة

المادة 12

تتخذ كل الإجراءات والتدابير التي تمكن من تفعيل المجالس التعليمية والمجالس التربوية ومجالس التدبير ومجالس الأقسام باعتبارها آليات للتأطير والتنسيق والتدبير التربوي والإداري للمؤسسات التعليمية. وتعدّد المجالس الثلاثة الأولى اجتماعاتها كلما دعت الحاجة إلى ذلك، على أن تعقد اجتماعاتها الدورية داخل الفترات التالية:

- الاجتماع الأول: خلال النصف الأول من شهر أكتوبر 2010؛
- الاجتماع الثاني: خلال النصف الأول من شهر يناير 2011؛
- الاجتماع الثالث: خلال النصف الأخير من شهر مارس 2011؛
- الاجتماع الرابع: خلال الأسبوع الأخير من السنة الدراسية.

ويتعين على المجالس التعليمية، على الخصوص، عقد اجتماعات إضافية لضبط وتنسيق العمليات التعليمية التعليمية. كما تعقد مجالس الأقسام اجتماعاتها عند نهاية كل دورة و كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة 13

يتم خلال الاجتماع الأول للمجالس التعليمية والمجلس التربوي وضع الصيغة النهائية لبرنامج العمل السنوي ولمشروع المؤسسة استنادا إلى ما أفرزه الدخول المدرسي من معطيات قصد عرضهما على مجلس التدبير للمصادقة عليهما وتوفير مستلزمات التنفيذ.

المادة 14

يقوم مجلس التدبير خلال اجتماعه الثاني، استنادا إلى اقتراحات المجالس التعليمية والمجالس التربوية، بالتقييم المرحلي لحصيلة برنامج ومشروع المؤسسة، وتدقيق أنشطة البرنامج التوقعي للأسدوس الثاني من السنة الدراسية.

المادة 15

يقوم مجلس التدبير خلال اجتماعه الثالث، استنادا إلى اقتراحات المجالس التعليمية والمجالس التربوية، بوضع جدول زمنية لتدبير العمليات المرتبطة بنهاية السنة الدراسية ووضع الخطوط العريضة لبرنامج عمل السنة الموالية.

المادة 16

يقوم مجلس تدبير المؤسسة خلال اجتماعه الرابع، استنادا إلى اقتراحات المجالس التعليمية والمجالس التربوية، بما يلي:

- تقويم حصيلة الموسم الدراسي والمصادقة على مشروع التقرير السنوي المتعلق ببرنامج العمل ومشروع المؤسسة؛
- تحيين النظام الداخلي للمؤسسة عند الاقتضاء، ويقوم مدير المؤسسة بعث نسخة منه إلى النيابة قصد المصادقة؛
- إعداد مشروع البرنامج السنوي لأنشطة المؤسسة للموسم الموالي؛
- وضع الترتيبات الخاصة بتنظيم حفل التميز بمناسبة اختتام الموسم الدراسي والاحتفال بعيد العرش المجيد.

الباب الثالث: الأيام التربوية والتظاهرات

المادة 17

بالإضافة إلى الأيام الواردة في مواد هذا الباب، يحدد مجلس تدبير المؤسسة لائحة الأيام الوطنية والعالمية التي يتم الاحتفاء بها على مستوى المؤسسة وفقا لما هو مثبت في دليل الاحتفال بالأيام الوطنية والعالمية الصادر عن الوزارة سنة 2009.

المادة 18

يتم الاحتفال باليوم الوطني لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلميذات والتلاميذ يوم الخميس 30 شتنبر 2010. ويتعين على السيدات والسادة رؤساء المؤسسات التعليمية دعوة المكاتب المنتهية مدتها القانونية المحددة في أنظمتها الأساسية، على تجديد مكاتبها قبل متم شهر دجنبر 2010 وفقا للتشريعات الجاري بها العمل.

المادة 19

يتم خلال يوم الثلاثاء 5 أكتوبر 2010 الاحتفاء باليوم العالمي للمدرس تحت شعار "المدرسة والمدرس أساس بناء مدرسة النجاح".

المادة 20

يتم خلال شهر نونبر 2010 الاحتفال بيوم التاريخ والاحتفاء بالوطن عبر استحضار أهم المحطات التاريخية للمملكة المغربية.

المادة 21

يتم الاحتفاء بالأيام الوطنية للشراكة خلال الأسبوع الأول من شهر نونبر 2010، وتستغل هذه المناسبة لتقديم الحصيلة والتنويه بجهود الشركاء والمتعاونين والداعمين، مع العمل إبرام شراكات جديدة وعلى تعبئة شركاء جدد.

المادة 22

يتم الاحتفاء باليوم الوطني لقدماء تلميذات وتلاميذ المؤسسات التعليمية خلال الفترة الممتدة بين 21 و26 مارس 2011، وتستغل هذه المناسبة لإحداث جمعيات القدماء أو تجديد مكاتبها.

الباب الرابع: الدعم المؤسساتي والمراقبة المستمرة والامتحانات

المادة 23

يتم استثمار نتائج نهاية الموسم الدراسي المنصرم، ونتائج تقييم المستلزمات الدراسية الضرورية لإنجاز البرامج المقررة، وذلك في تنظيم عمليات الدعم للتلميذات والتلاميذ الذين هم في حاجة إلى ذلك.

المادة 24

تجرى فروض المراقبة المستمرة في التعليم الابتدائي وفقا للمذكرات الصادرة في هذا الصدد. وتجرى فروض آخر السنة خلال الفترتين التاليتين:

- 13 إلى 18 يونيو 2011 بالنسبة للمستويات الزوجية؛
- 20 إلى 22 يونيو 2011 بالنسبة للمستويات الفردية.

المادة 25

تجرى فروض المراقبة المستمرة في التعليم الثانوي وفقا للمذكرات الصادرة في هذا الصدد. وتجرى آخر هذه الفروض في الفترات التالية:

- في السلك الثانوي الإعدادي

- الأسدوس الأول: خلال الفترة المتراوحة بين 10 و 18 يناير 2011؛
- الأسدوس الثاني: خلال الفترة الممتدة من 6 إلى 11 يونيو 2011 بالنسبة للسنة الثالثة إعدادي، ومن 13 إلى 18 يونيو 2011 بالنسبة للسنتين الأولى والثانية إعدادي؛

- في السلك الثانوي التأهيلي

- الأسدوس الأول: خلال الفترة المتراوحة بين 13 و 22 يناير 2011؛
- الأسدوس الثاني: خلال الفترة الممتدة من 27 مايو إلى 4 يونيو 2011 بالنسبة للسنة الثانية بكالوريا، ومن 6 إلى 11 يونيو 2011 بالنسبة للجدوع المشتركة والسنة الأولى بكالوريا.

المادة 26

يجرى الامتحان الموحد المحلي لنيل شهادة الدروس الابتدائية ابتداء من يوم 20 يناير 2011. وتجرى اختبارات الامتحان الموحد الإقليمي لنيل شهادة الدروس الابتدائية ابتداء من يوم 24 يونيو 2011.

المادة 27

يجرى الامتحان الموحد المحلي لنيل شهادة السلك الإعدادي ابتداء من يوم 19 يناير 2011. وتجرى اختبارات الامتحان الموحد الجهوي لنيل شهادة السلك الإعدادي ابتداء من يوم 20 يونيو 2011.

المادة 28

تنظم اختبارات الدورة العادية للامتحان الوطني الموحد لشهادة البكالوريا أيام 14 و 15 و 16 يونيو 2011. وتجرى اختبارات الدورة العادية للامتحان الجهوي الموحد للمترشحين الأحرار وللسنة الأولى من سلك البكالوريا يومي 17 و 18 يونيو 2011، وتجرى مداولات الدورة العادية لامتحانات البكالوريا يوم 23 يونيو 2011.

المادة 29

تجرى الدورة الاستدراكية للامتحان الوطني الموحد لشهادة البكالوريا أيام 7 و 8 و 9 يوليو 2011، وتجرى اختبارات الدورة الاستدراكية الخاصة بالامتحان الجهوي الموحد للمترشحين الأحرار وللسنة الأولى من سلك البكالوريا يومي 4 و 5 يوليو 2011، والأشغال التطبيقية يوم 6 يوليو 2011. وتجرى مداولات الدورة الاستدراكية لامتحانات البكالوريا يوم 14 يوليو 2011.

المادة 30

تنظم حصص الدعم لفائدة المترشحين لاجتياز الدورة العادية لامتحانات البكالوريا من 6 إلى 11 يونيو 2011، ومن 27 يونيو إلى 5 يوليو 2011 لفائدة المترشحين لاجتياز الدورة الاستدراكية.

وتنظم حصص الدعم بالنسبة للمترشحين لاجتياز الامتحان الموحد الجهوي لنيل شهادة السلك الإعدادي من 13 إلى 18 يونيو 2011.

وتنظم حصص الدعم بالنسبة للمترشحين لاجتياز الامتحان الموحد الإقليمي لنيل شهادة الدروس الابتدائية من 20 إلى 22 يونيو 2011.

الباب الخامس: الامتحانات والمباريات المهنية

المادة 31

تنظم امتحانات الكفاءة التربوية يومي 24 و25 سبتمبر 2010، وتنظم امتحانات الكفاءة المهنية لسنة 2010 أيام 21 و22 و23 أكتوبر 2010 .
تنظم امتحانات الكفاءة المهنية لسنة 2011 خلال الفترة الممتدة بين 1 و10 سبتمبر 2011.

المادة 32

تجرى امتحانات التخرج من مراكز تكوين المعلمين والمعلمات والمراكز التربوية الجهوية بجميع الشعب ابتداء من 27 يونيو 2011.

المادة 33

تجرى مباريات الدخول إلى شعبة تكوين أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي (السنة الخامسة) بجميع الشعب برسم الموسم الدراسي 2011/2012 ابتداء من 5 يوليو 2011.

المادة 34

تجرى مباريات التبريز للتعليم الثانوي بجميع التخصصات ابتداء من شهر مارس 2011 إلى غاية الأسبوع الأول من شهر يوليو 2011.
تجرى مباراة الدخول إلى السنة الثانية من شعبة التبريز والمفتوحة في وجه أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي يومي 1 و2 يوليو 2011.
تجرى مباراة الدخول إلى السنة الأولى من شعبة التبريز بالنسبة للمتشحين الوافدين من الأقسام التحضيرية للغة العربية واللغة الفرنسية والاقتصاد والتسيير؛ وكذا بالنسبة للمتشحين الحاملين لشهادة الدراسات الجامعية العامة (DEUG) في جميع الشعب ابتداء من 7 يوليو 2011.

المادة 35

تجرى امتحانات التخرج من المركز الوطني لتكوين مفتشي التعليم ابتداء من 15 يونيو 2011.
وتجرى مباراة الدخول للمركز الوطني لتكوين مفتشي التعليم، بجميع التخصصات ابتداء من 5 يوليو 2011.

المادة 36

تجرى امتحانات التخرج من مركز التوجيه والتخطيط التربوي ابتداء من 15 يونيو 2011.
وتجرى مباريات الدخول لمركز التوجيه والتخطيط التربوي، بجميع التخصصات انطلاقاً من 7 يوليو 2011.

المادة 37

وتجرى مباريات الدخول لمراكز تكوين المعلمين والمعلمات والمراكز التربوية الجهوية بجميع الشعب انطلاقاً من 15 يوليو 2011.

الباب السادس: التأطير التربوي

المادة 38

- تعقد ملتقيات هيئة التفتيش وفق خمس محطات:
- المحطة الأولى لتدقيق برامج العمل التربوية الجهوية والإقليمية وانطلاق الموسم الدراسي الجديد؛
 - المحطة الثانية وتركز على تتبع السير العام لإنجاز برامج العمل التربوية للأسدوس الأول؛
 - المحطة الثالثة وتتناول تقديم حصيلة تنفيذ برامج العمل التربوية خلال الأسدوس الأول؛
 - المحطة الرابعة وتركز على تتبع سير إنجاز برامج العمل التربوية للأسدوس الثاني وإعداد مشاريع برامج العمل التربوية للموسم 2011/2012؛
 - المحطة الخامسة وتتناول تقويم الحصيلة العامة لبرامج العمل التربوية، ودراسة وتحليل النتائج المحصل عليها وتحديد منهجيات التدخل والمعالجة والمصادقة على برنامج العمل التربوي للموسم الموالي.

المادة 39

تحرص هيئة التفتيش، بتنسيق مع مديري المؤسسات التعليمية والمصالح المعنية بالنيابات الإقليمية، على برمجة تنظيم الندوات واللقاءات التربوية بشكل يراعي السير العادي للدراسة وتأمين الحصص الدراسية المبرمجة.

المادة 40

- يتم في بداية الموسم التربوي تفعيل العمل بالفرق التربوية وفق ثلاثة مستويات:
 - تتبع تنفيذ البرامج الدراسية والمستجدات التربوية؛
 - تتبع مشاريع التجديد التربوي؛
 - إجراء البحوث والدراسات.
- وتحدد أضاف أيام قارة لاجتماعات الفرق التربوية.

الباب السابع: التكوين المستمر

المادة 41

تستفيد الأطر التربوية والإدارية والتقنية من ثلاثة إلى خمسة أيام للتكوين المستمر في السنة. وتعطى الأسبقية للموظفين الذين لم يسبق لهم أن استفادوا من هذه التكوينات.

تقوم الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بتحديد فترات التكوين المستمر وفقاً للخصوصيات الجهوية والإقليمية مع مراعاة الأولويات الوطنية والحرص على تأمين الزمن المخصص للتعليم، وذلك عبر آليات جهوية وإقليمية تتولى برمجة وتنظيم وتتبع دورات التكوين المستمر. ويمكن في هذا الصدد الاسترشاد بالفترات والصيغ التالية:

- فترة ما قبل الانطلاق الفعلي للدراسة؛
- خلال شهر يوليو؛
- الفترة الممتدة من 2 إلى 8 شتنبر 2010 لاستكمال تكوين أساتذة التعليم الابتدائي الذين تم إدماجهم في إطار التوظيف المباشر؛
- عطلتا منتصف الأسدوس الأول ومنتصف الأسدوس الثاني عند الاقتضاء؛
- أنصاف الأيام بالنسبة لأساتذة سلك التعليم الثانوي الإعدادي؛
- أنصاف أيام قارة تؤخذ بعين الاعتبار عند وضع جداول حصص أساتذة سلك التعليم الثانوي التأهيلي؛
- العطلة الصيفية من خلال تنظيم جامعات صيفية للتكوين في المجالات ذات الأولوية؛
- نهاية الأسبوع (الجمعة والسبت) بالنسبة للأطر الإدارية والتقنية.

الباب الثامن: إنهاء السنة الدراسية والإعداد للموسم التربوي الموالي

المادة 42

تم عملية التسجيل بالسنة الأولى من التعليم الابتدائي ابتداء من شهر أبريل 2011. وتجرى عملية إعادة تسجيل المتعلمات والمتعلمين بالتعليم الابتدائي والثانوي بسلكيه ابتداء من فاتح يوليو 2011 بعد إنهاء جميع العمليات المتعلقة بالامتحانات.

تسلم للمتعلقات والمتعلمين لوائح الكتب واللوازم المدرسية الخاصة بكل مستوى دراسي مع إخبار المستفيدين من المبادرة الملكية "مليون محفظة" بلوائح الكتب واللوازم المدرسية التي ستسلم لهم.

تعبأ طلبات المنح ابتداء من 15 مارس 2011 ويتم البت فيها والإعلان عن لوائح الممنوحين قبل متم شهر يوليو 2011. تعبأ بطاقات الرغبات الخاصة بالتوجيه وبطاقات الترشيح الخاصة ابتداء من 15 مارس 2011، وتخصص الفترة الممتدة من 23 إلى 31 ماي 2011 لانعقاد لجن الاختيار الأولي.

يقوم مديرو المؤسسات التعليمية الابتدائية والثانوية الإعدادية بتنظيم عملية استرجاع الكتب المدرسية الموزعة في بداية السنة الدراسية في إطار المبادرة الملكية "مليون محفظة" واتخاذ الإجراءات المناسبة لتخزينها من أجل إعادة توزيعها في بداية الموسم الدراسي 2012 - 2011.

المادة 43

تعقد مجلس الأقسام والتوجيه للتداول في نتائج نهاية السنة والنظر في رغبات التوجيه ابتداء من 27 يونيو 2011.

المادة 44

يوجه مديرو المؤسسات التعليمية التقرير السنوي المشار إليه في المادة 16 أعلاه، بعد تضمينه المعطيات النهائية لحصيلة السنة الدراسية، إلى النيابات الإقليمية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين قصد الاستثمار.

المادة 45

يتم توقيع محاضر الخروج بالنسبة لأطر هيئة التدريس بمختلف الأسلاك التعليمية يوم السبت 9 يوليو 2011، و يستثنى من ذلك المكلفون بإنجاز أعمال يتطلب تنفيذها تجاوز هذا التاريخ حيث يوقعون محاضر الخروج بعد إتمام هذه الأعمال.

أما أطر الإدارة التربوية ومختلف الموظفين والأعوان العاملين بالمؤسسات التعليمية، فيوقعون محاضر الخروج بعد إتمام جميع العمليات المرتبطة بنهاية السنة الدراسية واحتفالات نهاية السنة، والترتيبات المتعلقة بالدخول المدرسي الموالي بما فيها استعمالات الزمن وجداول الحصص ولوائح الأقسام، مع اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان المداومة خلال العطلة الصيفية.

المادة 46

تنظم احتفالات التميز بمناسبة اختتام الموسم الدراسي والاحتفال بعيد العرش المجيد إقليميا وجوهيا خلال شهر يوليو 2011.

المادة 47

تجرى على صعيد الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية، العمليات المتعلقة بالحركة الانتقالية على الصعيد الجهوي، وبإعادة الانتشار، وكذا تعيين الخريجين الجدد، قبل نهاية شهر يوليو 2011.

المادة 48

يمكن توظيف عطلتي منتصف الأسدوس الأول ومنتصف الأسدوس الثاني، في تنظيم مختلف التظاهرات الرياضية والثقافية والفنية الإقليمية والجهوية والوطنية، وتبادل الزيارات بين المؤسسات الوطنية والأجنبية.

المادة 49

تنتهي الدراسة بالنسبة للمتعلقات والمتعلمين يوم الخميس 30 يونيو 2010، ماعدا بالنسبة للمترشحين المسموح لهم اجتياز الدورة الاستدراكية لامتحانات البكالوريا.

المادة 50

تحدد العطل المدرسية كالتالي:

رت	العطل المدرسية	تواريخها (1)	عدد الأيام
1	عيد الفطر	من يوم 29 رمضان 1431 إلى يوم ثاني شوال 1431	4
2	المسيرة الخضراء	يوم السبت 6 نونبر 2010	1
3	عطلة منتصف الأسدوس الأول وعيد الاستقلال وعيد الأضحى	من يوم الأحد 14 نونبر إلى يوم الأحد 21 نونبر 2010	8
4	فاتح السنة الهجرية	يوم فاتح محرم 1432	1
5	فاتح السنة الميلادية	يوم السبت فاتح يناير 2011	1
6	ذكرى تقديم عريضة الاستقلال	يوم الثلاثاء 11 يناير 2011	1
7	عطلة منتصف السنة الدراسية	من يوم الأحد 23 يناير 2011 إلى يوم الثلاثاء فاتح فبراير 2011	10
8	عيد المولد النبوي	يوم 12 و 13 ربيع الأول 1432	2
9	عطلة منتصف الأسدوس الثاني	من يوم الأحد 3 أبريل إلى يوم الثلاثاء 12 أبريل 2011	10
10	عيد الشغل	يوم الأحد فاتح ماي 2011	1
11	عطل جهوية (*)		4
		المجموع	43

يراعى إدخال اليوم الأول والأخير من العطل المذكورة أعلاه.
(*): ترمج أيام هذه العطل من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين خلال الأسدوس الثاني فقط.

المادة 51

يمكن للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين تكييف مقتضيات المادة 50 من هذا المقرر حسب خصوصيات الجهة شريطة احترام عدد أيام الدراسة وتواريخ إجراء الامتحانات الوطنية.

المادة 52

يعمل بهذا المقرر ابتداء من تاريخ توقيعه.

و حرر بالرباط في: 14 رمضان 1431
الموافق ل: 25 أغسطس 2010